

الرقم المجلدي الدولي  
ISSN 3156-9633



مجلة تفكير للأبحاث والدراسات  
TAFKEER JOURNAL FOR RESEARCH AND STUDIES

مجلة علمية محكمة دولية

## تسليح الجغرافيا والقانون:

### استراتيجية "الردع الجيواقتصادي" الإيرانية وتوظيف مضيق هرمز في حرب 2026

#### The Weaponization of Geography and Law: Iran's "Geo-economic Deterrence" Strategy and the Exploitation of the Strait of Hormuz in the 2026 War

رضي الفيلاي حموز

أستاذ محاضر مؤهل جامعة محمد الخامس  
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي

تاريخ القبول: 20 يونيو 2026

جواد القسبي

دكتور في القانون العام والعلوم السياسية  
أستاذ زائر بجامعة محمد الخامس

تاريخ التعديل: 11 يونيو 2026

تاريخ التوصل: 21 ماي 2026

#### الملخص

تقارب هذه الدراسة التحول الاستراتيجي في نمط المواجهة الإيرانية - الأمريكية/الإسرائيلية خلال حرب فبراير 2026، حيث انتقلت طهران من الاعتماد الحصري على الردع العسكري الكلاسيكي إلى تفعيل استراتيجية الردع الجيواقتصادي والحرب القانونية. تنطلق الورقة من إشكالية مركزية تبحث في كيفية استغلال إيران للمنطقة الرمادية في القانون الدولي للبحار، والتداخل الجغرافي في مضيق هرمز، لتحويله من ممر مائي دولي يعتمد "المرور العابر" إلى أداة سيادية للضغط العالمي عبر إحياء نظام "المرور البريء".

من خلال تبني مقاربة منهجية مركبة تستند إلى الواقعية الدفاعية والنظريات النقدية للقانون الدولي، تفكك الدراسة الترسنة التشريعية والجيوستراتيجية التي وظفتها إيران لتعطيل إمدادات الطاقة العالمية واستهداف البنى التحتية لدول الخليج تحت مظلة "تلازم الأمن الإقليمي" والإنكار المعقول. وتخلص الدراسة إلى أن احتواء هذا الردع الشامل لا يتأتى بالقوة العسكرية البحتة، بل يستوجب إرساء إطار تعاقدية أممي جديد يعيد تأكيد التدويل الوظيفي للمضائق الحيوية، ويمنع تحويلها إلى أوراق ضغط في صراعات البقاء الجيوستراتيجية.

**الكلمات المفتاحية:** الردع الجيواقتصادي - الحرب القانونية - مضيق هرمز - قانون البحار (1982) - المنطقة الرمادية - الأمن الإقليمي.

#### Abstract

This study examines the strategic shift in the Iranian-American/Israeli confrontation during the February 2026 war, wherein Tehran transitioned from relying exclusively on classical military deterrence to activating a strategy of "Geo-economic Deterrence" and "Lawfare". The paper builds upon a central problematic investigating how Iran exploited the "gray zone" in the international law of the sea, along with the geographical overlapping in the Strait of Hormuz, to transform it from an

international waterway subject to "transit passage" into a sovereign tool for global pressure by reviving the "innocent passage" regime.

Adopting a complex methodological approach rooted in defensive realism and critical theories of international law, the study dismantles the legislative and geopolitical arsenal employed by Iran to disrupt global energy supplies and target Gulf states' infrastructure under the pretext of "regional security interdependence" and "plausible deniability." The study concludes that containing this comprehensive deterrence cannot be achieved by military force alone. Rather, it requires establishing a new UN contractual framework that reaffirms the "functional internationalization" of vital straits, preventing their weaponization in geopolitical survival conflicts.

**Keywords:** Geo-economic Deterrence – Lawfare – Strait of Hormuz – UNCLOS (1982) – Gray Zone – Regional Security.

الاستشهاد المرجعي: جواد القسمي، رضى الفيلاي حموز: تسليح الجغرافية والقانون: استراتيجية الردع الجيواقتصادي الإيرانية وتوظيف مضيق هرمز في حرب 2026، مجلة تفكير للأبحاث والدراسات، المجلد الأول، العدد 1، يوليو 2026، ص: 10 – 26.

## المقدمة:

مثلت الحرب الأمريكية - الإسرائيلية المشتركة على إيران في الثامن والعشرين من فبراير 2026، نقطة انعطاف حاسمة في طبيعة الصراعات في الشرق الأوسط. فبينما استهدفت الضربة الأولى تقويض القيادة الإيرانية العليا وتدمير قدراتها والصاروخية، أفرزت ردة الفعل الإيرانية نمطا مركبا من المواجهة تجاوز النطاق العسكري الكلاسيكي ليمتد إلى بنية الاقتصاد العالمي. في خضم هذه المواجهة، لم تكتف طهران بإطلاق الصواريخ باليستية نحو إسرائيل والقواعد الأمريكية في المنطقة، بل فعلت استراتيجية "الردع الجيواقتصادي"<sup>1</sup> من خلال تحويل مضيق هرمز من ممر مائي دولي إلى ساحة للضغط الاستراتيجي المباشر، متسببة في أزمة طاقة عالمية كبرى بعد تعطل تدفق نحو 20% من إمدادات النفط العالمية وكميات هائلة من الغاز الطبيعي المسال<sup>2</sup>.

لم تكن الاستراتيجية الإيرانية تجاه مضيق هرمز في حرب 2026 مجرد إجراء عسكري لعرقلة الملاحة بالقوة، بل استندت بشكل جوهري إلى توظيف وتكييف مواز لقواعد القانون الدولي للبحار. لقد استغلت طهران التداخل المعقد بين السيادة الإقليمية للدول المشاطفة<sup>3</sup>، وبين الوظيفة الدولية للمضايق، لتبرير تقييد حركة الملاحة واستهداف السفن المرتبطة بالدول المعادية. يعرف هذا النمط في الدراسات الاستراتيجية الحديثة بـ "الحرب القانونية"<sup>4</sup>، حيث يستخدم القانون—أو الغموض الذي يكتنفه—كسلاح لتحقيق أهداف عسكرية وسياسية تعجز القوة الصلبة وحدها عن إنجازها<sup>5</sup>.

وفي هذا السياق، برز التضارب الجوهري بين التكييف الغربي والخليجي لمضيق هرمز باعتباره يخضع لنظام المرور العابر الذي يكفل حرية الملاحة المستمرة وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982، وبين المقاربة الإيرانية التي تعيد تكييف المرور

<sup>1</sup> تعرف استراتيجية "الردع الجيواقتصادي" بأنها توظيف الدول لقدراتها المالية والتجارية (كالعقوبات، حظر التصدير، والتحكم في سلاسل التوريد) لثني الخصوم عن اتخاذ تحركات عدائية أو جيوسياسية، وذلك عبر التهديد بإلحاق أضرار اقتصادية هيكلية كبديل للردع العسكري.

Robert D. Blackwill and Jennifer M. Harris, War by Other Means: Geoeconomics and Statecraft (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2016), 44-46.

<sup>2</sup> الطاقة العالمية في نفق مظلم وآفاق قاتمة، "تحليلات اقتصادية (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 22 مارس 2026)، 4-7.

<sup>3</sup> يقصد بـ "الدول المشاطفة (Littoral States)" أو (Riparian States) الدول التي تطل حدودها البرية أو سواحلها مباشرة على سطح مائي مشترك (مضيق، بحر، أو نهر)، مما يمنحها حقوقاً سيادية واستراتيجية في الملاحة واستغلال الموارد وفقاً للقانون الدولي البحري.

Robin R. Churchill and Vaughan Lowe, The Law of the Sea, 3rd ed. (Manchester: Manchester University Press, 1999), 30-32.

<sup>4</sup> يقصد بمفهوم "الحرب القانونية (Lawfare)" توظيف القانون والمؤسسات القضائية (الدولية أو المحلية) كسلاح استراتيجي لتحقيق أهداف عسكرية وسياسية، وذلك عبر تقييد حركة الخصم، أو استنزافه، أو نزع الشرعية عنه كبديل أو مكمل للعمليات العسكرية التقليدية.

Orde F. Kittrie, Lawfare: Law as a Weapon of War (New York: Oxford University Press, 2016), 8-11.

<sup>5</sup> Charles J. Dunlap Jr., "Lawfare Today: A Perspective," Yale Journal of International Affairs 3, no. 1 (2008): 146-150; See also: Orde F. Kittrie, Lawfare and Armed Conflict: Comparing Chinese and U.S. Approaches (Cambridge: Cambridge University Press, 2016), 15-22.

في المضيق ضمن نظام المرور البري<sup>1</sup>؛ مما يمنح الدولة الساحلية سلطة تقديرية واسعة لتقييد العبور بناء على اعتبارات الأمن القومي والسيادة<sup>2</sup>.

### الإشكالية البحثية:

تنتقل هذه الورقة من أن حرب 2026 لم تختبر فقط توازنات القوة العسكرية في الخليج، بل اختبرت متانة وقابلية تطبيق القانون الدولي للبحار في أوقات النزاعات الحادة. وبناء عليه، تتمحور إشكالية هذا البحث حول التساؤل الرئيس الآتي: كيف وظفت إيران المنطقة الرمادية والتفسيرات المتباينة في القانون الدولي للبحار لتحويل مضيق هرمز من ممر عبور دولي إلى أداة للردع الحيواقتصادي والحرب القانونية خلال نزاع سنة 2026؟ وما انعكاسات ذلك على مستقبل مبدأ حرية الملاحة واستقرار النظام الأمني في الخليج؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية، يتفرع البحث إلى تساؤلات فرعية تبحث في: الطبيعة القانونية والجيوسياسية لمضيق هرمز كنقطة اختناق عالمية؛ وموقع نظام المرور العابر في العرف والاتفاقيات الدولية؛ وكيفية هندست إيران لترسانتها القانونية (التشريعات الوطنية وإعلانات التحفظ) لتبرير إجراءاتها الميدانية واستهدافها لبنية الطاقة في دول محايدة لفرض وقف إطلاق النار.

### المقاربة النظرية:

تعتمد الورقة مقاربة منهجية مركبة؛ فمن ناحية، تستند إلى نظرية الواقعية الدفاعية في العلاقات الدولية لفهم الدوافع الإيرانية في نقل عبء الحرب إلى النظام العالمي كاستراتيجية بقاء. ومن ناحية أخرى، توظف مفهوم الحرب القانوني الذي صكه "تشارلز دنلاب (Charles Dunlap)"، مدعوماً بالمقاربات النقدية للقانون الدولي، وتحديدًا ما يطرحه الفقيه "مارتي كوسكينيني (Martti Koskenniemi)" حول كيف أن القانون الدولي ليس نظاماً محايداً، بل هو لغة وساحة للصراع تعيد الدول من خلالها صياغة المفاهيم مثل السيادة والأمن لخلق مناطق رمادية تخدم مصالحها الاستراتيجية<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> يقصد بـ "المرور البريء" (Innocent Passage) حق السفن الأجنبية في عبور البحر الإقليمي لدولة ساحلية شرط ألا يهدد أمنها (ويشترط طفو الغواصات ويُمنع تحليق الطائرات). في المقابل، يعد "المرور العابر" (Transit Passage) نظاماً أوسع يطبق في المضائق الدولية، ويمنح حرية الملاحة والتحليق السريع والمتواصل دون عوائق، ولا يجوز للدول المشاطئة تعليقه، كما يُسمح فيه للغواصات بالعبور وهي مغمورة تحت الماء.

Donald R. Rothwell and Tim Stephens, The International Law of the Sea, 2nd ed. (Oxford: Hart Publishing, 2016), 238-240, 253-255.

<sup>2</sup> محمد حسام حافظ، "مضيق هرمز بين سيادة الدولة ووظيفة القانون الدولي: قراءة في نظام المرور العابر وحدود توظيفه السياسي"، تقييم حالة (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 9 أبريل 2026)، 8-10.

<sup>3</sup> Martti Koskenniemi, "The Politics of International Law," European Journal of International Law 1, no. 1 (1990): 4-7.

## المحور الأول: الأهمية الجيو-اقتصادية لمضيق هرمز وتفعيل "نقطة الاختناق" في حرب 2026

لفهم الكيفية التي تمكنت بها إيران من توظيف القانون الدولي للبحار كأداة في استراتيجيتها العسكرية خلال حرب 2026، يجب أولاً تفكيك الخصائص الجيوسياسية والاقتصادية لمضيق هرمز. ففي أدبيات الجغرافيا السياسية وأمن الممرات المائية، لا تعد المضائق مجرد مسطحات مائية فاصلة بين اليابسة، بل هي "نقاط اختناق" (Chokepoints) حاسمة، تعرف أكاديمياً بأنها ممرات ضيقة استراتيجية ذات قدرة استيعابية محدودة، يخلق إغلاقها أو تقييد الملاحة فيها شللاً ارتدادياً في سلاسل الإمداد والتجارة العالمية<sup>1</sup>. وقد أثبتت وقائع حرب 2026 أن مضيق هرمز ليس مجرد نقطة اختناق تقليدية، بل هو العصب الجيواقتصادي الحساس الذي يربط استقرار النظام الدولي بأكمله بالتوازنات الأمنية في الخليج.

### أ. الجغرافيا السياسية وحتمية التداخل المائي

جغرافياً، يربط مضيق هرمز الخليج العربي بخليج عمان ومنه إلى بحر العرب والمحيط الهندي. تكمن المعضلة الجيوسياسية والقانونية الأولى للمضيق في أبعاده المادية؛ إذ يبلغ عرضه في أضيق قطاعاته حوالي 21 ميلاً بحرياً<sup>2</sup>. وبما أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (UNCLOS) تمنح الدول الساحلية الحق في تحديد بحرها الإقليمية بمسافة لا تتجاوز 12 ميلاً بحرياً، فإن النتيجة الحتمية لهذه الجغرافيا هي تداخل المياه الإقليمية لكل من إيران (شمالاً) وسلطنة عمان وتحديداً شبه جزيرة مسندم (جنوباً). هذا يعني، من الناحية العملية والقانونية، عدم وجود أي مساحة من أعالي البحار أو "المنطقة الاقتصادية الخالصة" (EEZ)<sup>3</sup> داخل المضيق، مما يجبر السفن العابرة على الإبحار حتماً داخل المياه الإقليمية الخاضعة للسيادة الإيرانية أو العمانية<sup>4</sup>.

هذا التداخل الجغرافي يولد ازدواجية قانونية معقدة. فمن جهة، تفرض طبيعة المضيق كمرتكز للملاحة الدولية ضرورة تطبيق نظام ملاحي وظيفي أممي يضمن استمرار العبور (نظام المرور العابر). ومن جهة أخرى، تستغل إيران هذا القرب الجغرافي وانعدام المياه الدولية لتأكيد سيطرتها، محولة الجغرافيا إلى ذريعة لفرض إجراءات تقييدية بحجة حماية سيادتها وأمنها القومي، وهو ما برز بقوة في تصرفاتها عشية وخلال حرب 2026. ولتنظيم هذا التداخل الكثيف، وفي ظل وجود ناقلات النفط العملاقة، اعتمد "نظام فصل المسارات (Traffic Separation Scheme - TSS)"، وهو نظام تقني تنظيمي يقع جزء كبير منه داخل المياه الإقليمية العمانية، ولكنه يقترب في نقاط محددة من الحدود البحرية الإيرانية<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> Jean-Paul Rodrigue, The Geography of Transport Systems, 5th ed. (New York: Routledge, 2020), 38-42.

<sup>2</sup> "Strait of Hormuz," Encyclopaedia Britannica, accessed April 8, 2026, <https://www.britannica.com/place/Strait-of-Hormuz>.

<sup>3</sup> المنطقة الاقتصادية الخالصة (EEZ) هي منطقة بحرية تقع وراء البحر الإقليمي وملاصقة له، وتمتد لمسافة لا تتجاوز 200 ميل بحري من خطوط الأساس الساحلية. تمنح هذه المنطقة للدولة الساحلية حقوقاً سيادية حصرياً لاستكشاف وإدارة الموارد الطبيعية (الحية وغير الحية) في المياه وقاع البحر وباطنه، وتوليد الطاقة، مع احتفاظ باقي الدول بحرية الملاحة والتحليق.

Donald R. Rothwell and Tim Stephens, The International Law of the Sea, 2nd ed. (Oxford: Hart Publishing, 2016), 86-87.

<sup>4</sup> حافظ، "مضيق هرمز بين سيادة الدولة"، 6.

<sup>5</sup> Aldo Chircop, "The Law of the Sea and the Strait of Hormuz," in The International Legal Regime of the Strait of Hormuz, ed. Mehrdad Payandeh (Berlin: Springer, 2010), 37-41.

## ب. الوزن الطاقوي وتسليح الشريان الاقتصادي العالمي

لا تنبع القوة التفاوضية لإيران من جغرافية المضيق فحسب، بل من حجم التدفقات الاقتصادية التي تعبره. إذ يعد مضيق هرمز أهم شريان طاقوي في العالم؛ ففي فترة ما قبل اندلاع حرب 2026، كان يمر عبر المضيق ما يقارب 20% من الإمدادات النفطية العالمية (نحو 14.2 إلى 17 مليون برميل يوميا)، بالإضافة إلى كونه ممرا لنحو 21.4% من احتياطي الغاز العالمي، متضمنا حصة الأسد من صادرات الغاز الطبيعي المسال القطري والإماراتي<sup>1</sup>.

في كتاباته حول الجيوبوليتيك، يجادل روبرت كابلان (Robert D. Kaplan) بأن الدول التي تتحكم في الممرات المائية الحساسة تمتلك قدرة غير متكافئة لابتزاز القوى العظمى التي تعتمد على تدفق التجارة الحرة<sup>2</sup>. وهذا التوصيف النظري تجسد بدقة شديدة كواقع ميداني خلال حرب 28 فبراير 2026. فعندما شنت الولايات المتحدة وإسرائيل هجوما بحدفا القضاء على القيادة الإيرانية وتدمير بنيتها النووية (عملية الغضب الملحمي)، لم تقصر إيران ردها على البعد العسكري المباشر، بل نقلت المعركة إلى قلب الاقتصاد العالمي.

أدركت طهران أن التفاوت في ميزان القوى الجوي والعسكري يميل لصالح واشنطن وتل أبيب، فلجأت إلى تفعيل عقدة الاختناق. حيث أعلنت إيران فعليا، عبر الحرس الثوري الإيراني، إغلاق المضيق وعرقلة الملاحة، ليس فقط عبر التهديد العسكري المباشر، بل عبر استهداف البنى التحتية للطاقة في دول الخليج التي تشكل مصدر هذا التدفق، مثل منشآت رأس تنورة في السعودية ورأس لفان في قطر<sup>3</sup>.

أسفرت هذه الاستراتيجية المزدوجة عن شلل فوري في الملاحة. فقد تكدست مئات السفن خارج المضيق تجنبا للمخاطر، وتضاعفت أقساط التأمين البحري بخمسة أضعاف<sup>4</sup>. وبحسب البيانات الاقتصادية الموثقة لتلك الفترة، قفزت أسعار النفط بأكثر من 35% لتلامس 120 دولارا للبرميل، وارتفعت أسعار الغاز في أوروبا بنسبة 50%<sup>5</sup>. لقد وضعت إيران العالم أمام معادلة جيو-اقتصادية صفرية: إما وقف العدوان الأمريكي-الإسرائيلي وتخفيف الشروط السياسية، أو دفع الاقتصاد العالمي نحو ركود حاد؛ حيث قدرت مؤسسة "أكسفورد إيكونوميكس" (Oxford Economics) "في إبان الأزمة أن استمرار سعر النفط عند 140 دولارا لشهرين سيدفع الولايات المتحدة وأوروبا واليابان إلى ركود اقتصادي محتم وتضخم عالمي يفوق 5.8%<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> التداعيات الاقتصادية للحرب الأمريكية - الإسرائيلية على إيران إقليميا وعالميا، "تحليلات اقتصادية (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 9 مارس 2026)، 5-7.

<sup>2</sup> Robert D. Kaplan, The Revenge of Geography: What the Map Tells Us About Coming Conflicts and the Battle Against Fate (New York: Random House, 2012), 260-265.

<sup>3</sup> Alia Chughtai, "Which Oil and Gas Facilities in the Gulf Have Been Attacked?" Al Jazeera, March 4, 2026.

<sup>4</sup> John Basquill, "Traders, Buyers Face Disruption after Wave of Gulf Force Majeure Claims," GTR Review, March 25, 2026.

<sup>5</sup> Eshe Nelson, "Natural Gas Prices Surge After Attacks Hit Facilities in Qatar," The New York Times, March 18, 2026.

<sup>6</sup> Oxford Economics, "Iran Conflict: Iran War Scenarios: The Oil Price That Breaks Parts of the Economy," Research Briefing, March 13, 2026.

إن هذا التوظيف الاستراتيجي للجغرافيا والاقتصاد لم يكن ليتحقق بهذه الفاعلية لولا استناد إيران إلى مقارنة قانونية موازية. فإغلاق المضيق واستهداف السفن لم يقدم إيرانيا بوصفه قرصنة أو عدوانا مجردا، بل تم تغليفه بخطاب سيادي يطعن في الأساس القانوني لحرية الملاحة (نظام المرور العابر)، وهو ما ينقلنا إلى تفكيك الإطار المعياري الدولي وبحث كيف تم (التلاعب) به في المبحث الثاني.

## المبحث الثاني: الإطار المعياري الدولي وتطور نظام المرور العابر

لم تكن حرب 2026 مجرد صدام عسكري، بل كانت في جوهرها صداما حول التكيف القانوني لمضيق هرمز. فلتسوية إجراءاتها التقييدية للملاحة، خاضت طهران معركة قانونية لتفكيك الإطار المعياري الدولي الحاكم للمضيق. ولفهم هذا الصدام، لا بد من تتبع التطور التاريخي والقانوني الذي أسس لما يعرف اليوم بـ "المرور العابر"، وكيف انتقل المجتمع الدولي من تغليب السيادة المطلقة إلى تكريس مبدأ "التدويل الوظيفي"<sup>1</sup> للممرات الحيوية.

### أ. الجذور العرفية: من "كورفو" إلى قانون البحار

تاريخيا، كان التوتر بين الدول الساحلية الساعية لسط سيادتها، والقوى البحرية الساعية لضمان حرية الملاحة، هو المحرك الأساسي لتطور قانون البحار<sup>2</sup>. ولا يقف هذا التصور عند حدود النص الاتفاقي، إذ إنه يتعزز ببناء عرفي يجد جذوره في تطور القانون الدولي ذاته، منذ إقرار محكمة العدل الدولية في قضية مضيق كورفو (Corfu Channel Case) عام 1949 بحق السفن في المرور عبر المضائق التي تصل بين جزأين من أعالي البحار، بما لا يهدد أمن الدولة الساحلية، وبما لا يجوز تقييده إلا في حالات استثنائية<sup>3</sup>.

لقد مثل هذا الحكم حجر الأساس الذي بني عليه لاحقا نظام المرور العابر. غير أن التحول الجوهرى حدث خلال المفاوضات الماراطونية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار (1973-1982). فمع اتجاه المجتمع الدولي نحو السماح للدول الساحلية بتوسيع بحرها الإقليمي إلى 12 ميلا بحريا، واجهت القوى الكبرى معضلة خطيرة؛ وهي هذا التوسيع سيؤدي تلقائيا إلى

<sup>1</sup> يقصد بمبدأ "التدويل الوظيفي" للممرات الحيوية الإطار القانوني والسياسي الذي يضمن حرية الملاحة العابرة في المضائق والقنوات الاستراتيجية، مقيدا بذلك السيادة الوطنية المطلقة للدول المشاطئة، وبموجب هذا المبدأ، تنقلص سلطة الدولة الساحلية لصالح ضمان وظيفة العبور الدولي السلمي والمستمر، حيث يقتصر دورها حصراً على التنظيم التقني والبيئي وفقاً لمقتضيات اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. يهدف هذا النهج إلى تقييد شرايين التجارة العالمية وإمدادات الطاقة عن الصراعات الجيوسياسية، ومنع أي دولة من استخدام التحكم في هذه الممرات كأداة للابتزاز الاستراتيجي أو العسكري. للمزيد أنظر:

Hugo Caminos and Vincent P. Cogliati-Bantz, *The Legal Regime of Straits: Contemporary Challenges and Solutions* (Cambridge: Cambridge University Press, 2014), 145-148.

<sup>2</sup> Rothwell and Stephens, *The International Law of the Sea*, 238-241.

<sup>3</sup> حافظ، "مضيق هرمز بين سيادة الدولة"، 8. عن

International Court of Justice, *Corfu Channel (United Kingdom v. Albania)*, Judgment of 9 April 1949, I.C.J. Reports 1949, 4.

إغلاق أكثر من 116 مضيقا دوليا (بما فيها هرمز) وتحويلها إلى مياه إقليمية بحتة، مما يهدد حركة التجارة العالمية وحرية تنقل الأساطيل العسكرية<sup>1</sup>.

حل هذه المعضلة، تم ابتكار نظام قانوني هجين، حيث تعد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المرجع الأساس لتقييم مسألة إمكان إغلاق مضيق هرمز وعرقلة مرور السفن عبره. وقد أدرجت معظم قواعد القانون الدولي للبحار ضمن هذه الاتفاقية، ولا سيما في الجزء الثالث منها الذي يتعلق بالمضائق المستخدمة في الملاحة الدولية، حيث تقرر هذه النصوص أن لجميع السفن والطائرات حق المرور العابر، وهو حق لا يجوز إعاقته أو تعليقه<sup>2</sup>.

وتقوم الفكرة الجوهرية لهذا النظام على منع الدول المشاطفة من توظيف المضائق الحيوية، التي يعتمد عليها جزء كبير من التجارة العالمية، وسيلة ضغط سياسي أو اقتصادي. وبموجب هذا النظام، تتمتع بحق المرور العابر جميع السفن والطائرات، إذ يُحوّل لها ممارسة حرية الملاحة والتحليق بقصد العبور المتواصل والسريع بين جزء من أعالي البحار أو المنطقة الاقتصادية الخالصة وجزء آخر منهما، من دون جواز إعاقته، وبشرط أن يقتصر على الأنشطة الملازمة لطبيعة العبور.

#### ب. نظام فصل المسارات (TSS): أداة تنظيمية أم سيادية؟

نظرا للكثافة الهائلة في مضيق هرمز، فإن التطبيق العملي لحرية الملاحة استوجب تدخلا تقنيا. ولا تُترك الملاحة في المضائق الدولية ذات الكثافة العالية لحركة عشوائية، فهي تدار عمليا وفق تنظيم دقيق يشبه إلى حد بعيد التنظيم البري للطرق السريعة، وذلك من خلال ما يُعرف بنظام فصل المسارات (Traffic Separation Scheme - TSS) ويقوم هذا النظام على تخصيص ممرات منفصلة لحركة السفن في اتجاهين متعاكسين، تفصل بينها مناطق عازلة، بما يحد من مخاطر التصادم ويعزز سلامة الملاحة<sup>3</sup>.

هنا، برزت إشكالية قانونية خطيرة استغلتها إيران مرارا، وتحديدًا خلال تصعيد سنة 2026: هل يمنح هذا التنظيم التقني الدولة الساحلية سلطة سيادية لمنع السفن من العبور إذا خالفت القواعد؟ في أدبيات القانون الدولي، يُنظر إلى نظام فصل المسارات (TSS) المعتمد من المنظمة البحرية الدولية (IMO) على أنه إجراء وقائي لتنظيم المرور، وليس أداة لترسيخ السيادة الإقليمية<sup>4</sup>.

هذا ما تؤكدته القراءة المتأنية للقانون الدولي، إذ يُظهر تحليل نظام فصل المسارات في مضيق هرمز أنه يُعد أداة تنظيمية ذات طبيعة تقنية - قانونية تهدف إلى تعزيز سلامة الملاحة، ولا يؤسس في ذاته لسلطة سيادية تمكن الدول المشاطفة من تقييد المرور الدولي. بالتالي، فإن هذا النظام يرتبط وظيفيا بأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، حيث تُلزم السفن بالامتثال للممرات المحددة وقواعد تقسيم الحركة، من دون أن يمتد ذلك إلى المساس بأصل الحق في المرور ذاته<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> James Kraska, *Maritime Power and the Law of the Sea: Expeditionary Operations in World Politics* (Oxford: Oxford University Press, 2011), 114-118.

<sup>2</sup> حافظ، "مضيق هرمز بين سيادة الدولة"، 7.

<sup>3</sup> المرجع نفسه، 7.

<sup>4</sup> Nilufer Oral, "Navigating the Oceans: Old and New Challenges for the Law of the Sea for Straits Used for International Navigation," *Ecology Law Quarterly* 46, no. 1 (2019): 170-175.

<sup>5</sup> حافظ، "مضيق هرمز بين سيادة الدولة"، 11.

على هذا الأساس، لا تبرر مخالفة السفينة لقواعد نظام فصل المسارات، وإن شكلت إخلالا بقواعد السلامة الملاحية في حد ذاتها اتخاذ تدابير تعوق المرور العابر، مثل الاعتراض أو الاحتجاز، لما في ذلك من تعارض مع الالتزام بعدم عرقلة هذا المرور أو تعليقه. ويُفهم من الإطار القانوني الحاكم أن نطاق تدابير الدولة الساحلية يظل محدودا، ويقتصر في الأصل على وسائل غير معوقة للعبور، كالإخطار أو التحذير أو المساءلة اللاحقة، ولا يتسع نطاق التدخل إلا في حالات استثنائية تنطوي على خطر جسيم يتعلق بحماية البيئة البحرية<sup>1</sup>.

رغم هذا الوضوح الحاسم في القانون الدولي والممارسة الأممية، أدركت طهران أن التسليم بنظام المرور العابر سيجردها من أهم أوراقها الاستراتيجية في مواجهة التفوق العسكري الأمريكي والإسرائيلي. لذا، شرعت القيادة الإيرانية في تأسيس بنية تشريعية وقانونية مضادة، تقوم على إحياء نظام المرور البريء، وهو ما مهد الطريق لممارسة الحرب القانونية التي وفرت الغطاء لإجراءاتها العنيفة في الخليج خلال هذه الحرب.

### المحور الثالث: الحرب القانونية: مقارنة طهران السيادية لمضيق هرمز

لم تنتظر إيران اندلاع المواجهة العسكرية الشاملة في فبراير 2026 لتبدأ معركتها في الخليج، بل سبقت ذلك بعقود من التحضير الاستراتيجي الذي لم يقتصر على بناء ترسانة صاروخية وبحرية غير متكافئة، بل شمل كذلك هندسة ترسانة قانونية موازية. يطلق في أدبيات الاستراتيجية المعاصرة على هذا النهج بالحرب القانونية، والذي يعترفه الخبراء العسكريون بأنه استغلال القانون الدولي أو الثغرات الموجودة فيه كوسيلة لتحقيق أهداف عسكرية وحرمان الخصم من حرية المناورة<sup>2</sup>. لقد أدركت طهران أن التفوق البحري الكاسح للولايات المتحدة لا يمكن تحييده إلا عبر تحويل جغرافية مضيق هرمز إلى "فخ قانوني" محكم يضيف شرعية سيادية على أي إجراء إيراني يعيق الملاحاة المناهضة لها.

#### أ. تفكيك العرف الدولي ورفض نظام المرور العابر

لتبرير استهدافها للملاحاة وتهديدها بإغلاق المضيق خلال حرب 2026، كان لزاما على إيران أولا أن تتخلص من القيود الصارمة التي يفرضها نظام المرور العابر الموضح في المبحث السابق. تنطلق المقاربة القانونية الإيرانية إزاء نظام المرور في مضيق هرمز من إعادة تفسير البناء القانوني المشار إليه، عبر نزع الطابع العرفي عن نظام المرور العابر، وإعادة تأطيره بوصفه نتاجا لتسوية تعاقدية في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، لا تُنشئ التزامات عامة تتجاوز الدول الأطراف فيها.

وفقا لقواعد قانون المعاهدات (اتفاقية فيينا 1969)، لا تُلزم المعاهدات الدول غير الأطراف فيها<sup>3</sup>. وقد وظفت إيران هذه القاعدة بشكل جلي، حيث يترجم هذا الموقف على نحو صريح في سلوك إيران القانوني؛ إذ إنها وقعت على الاتفاقية في عام 1982

<sup>1</sup> المرجع نفسه.

<sup>2</sup> Kitzler, Lawfare, 2-8; See also: Michael N. Schmitt, "Asymmetrical Warfare and International Humanitarian Law," Air Force Law Review 62 (2002): 1-4.

<sup>3</sup> المادة 34 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969.

من دون أن تصدّق عليها، وصرحت بأن لبعض أحكامها ومنها المرور العابر، طبيعة تعاقدية لا عرفية، بما يعني أنها ومن منظورها فهي غير ملزمة بها<sup>1</sup>.

بعبارة أخرى، تستند المقاربة القانونية الإيرانية إزاء نظام المرور في المضائق إلى إعادة تأطيره ضمن إطار تعاقدى صرف ينزع عنه أي صفة عرفية عامة، ويتجلى ذلك في الإعلان التفسيري الذي أبدته إيران عند توقيعها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار<sup>2</sup>. لقد أرادت طهران توجيه رسالة استباقية للولايات المتحدة (التي لم تصادق بدورها على الاتفاقية)، مفادها أن السفن الأمريكية لا يحق لها الاستفادة من المرور العابر الذي هو ميزة تعاقدية حصريّة للدول الأعضاء، وأن إيران غير ملزمة عرفيا بمنح هذا الحق لأعدائها.

### ب. قانون 1993 وإحلال المرور البري

كان على إيران بعد إنكار حق المرور العابر أن تقدم بديلا قانونيا يمنحها سلطة التحكم في المضيق لتنتقل إلى تكييف قانوني بديل، وذلك عبر إحلال نظام المرور البري محل المرور العابر؛ بما يعيد مركزية الدولة الساحلية في تقييم مشروعية العبور.

يكمن الفرق الجوهرى هنا في كون أن المرور البري يمنح الدولة الساحلية حق التدخل والتفتيش، بل والتعليق المؤقت للملاحة إذا اعتبرت أن هذا المرور يمس بأمنها القومي، وذلك وفقا للمادة 25 من اتفاقية قانون البحار<sup>3</sup>. ولترجمة هذا التكييف إلى واقع ملموس، أصدرت طهران تشريعا محليا استراتيجيا يكمل تشريعات داخلية، ولا سيما قانون المناطق البحرية لعام 1993، الذي يجيز تعليق مرور السفن الأجنبية ويفرض شروطا مسبقة، مثل الإذن أو الإخطار، على فئات واسعة تشمل السفن الحربية والغواصات والسفن التي تحمل مواد قد تشكل خطرا بيئيا وهو توصيف يمتد عمليا إلى ناقلات النفط<sup>4</sup>.

ينظر فقهاء القانون الدولي للبحار، أمثال "جى. آشلي روتش (J. Ashley Roach) و"روبرت سميث (Robert W. Smith)، إلى قانون المناطق البحرية الإيراني لعام 1993 بوصفه نموذجا صارخا للدعوات البحرية المفرطة التي تنتهك التوازن الدقيق الذي أرسته اتفاقية جامايكا<sup>5</sup>. ومع ذلك، لم تكن غاية إيران التوافق مع المجتمع الدولي، بل خلق مساحة من الغموض الاستراتيجي. ويتحول معيار «البراءة» في هذا التصور إلى أداة مرنة تتيح إدماج اعتبارات الأمن القومي والسلامة البحرية وحماية البيئة، وصولا إلى الأبعاد السياسية الضمنية، ضمن عملية التقييم<sup>6</sup>.

لقد شكلت هذه الترسنة التشريعية سلاحا حاسما في حرب 2026. فعندما أعلنت إيران إغلاق مضيق هرمز واحتجزت السفن وعطلت إمدادات الطاقة العالمية، لم يكن خطابها الدبلوماسي يعلن الحرب على التجارة العالمية، بل كان يصيغ الإجراءات

<sup>1</sup> حافظ، "مضيق هرمز بين سيادة الدولة"، 9.

<sup>2</sup> نفس المرجع.

<sup>3</sup> Yoshifumi Tanaka, *The International Law of the Sea*, 3rd ed. (Cambridge: Cambridge University Press, 2019), 112-115.

<sup>4</sup> حافظ، "مضيق هرمز بين سيادة الدولة"، 9.

<sup>5</sup> J. Ashley Roach and Robert W. Smith, *Excessive Maritime Claims*, 3rd ed. (Leiden: Martinus Nijhoff Publishers, 2012), 258-261.

<sup>6</sup> حافظ، "مضيق هرمز بين سيادة الدولة"، 10.

بوصفها ممارسة للسيادة الوطنية وتطبيقا لقانون عام 1993 لحماية البيئة والأمن الإقليمي من عبور غير بريء لقطع بحرية غربية وناقلات تغذي آلة الحرب الأمريكية-الإسرائيلية.

هذا التوظيف العميق للقانون كأداة هجومية وضع القوى الكبرى ودول الخليج المحايدة أمام معضلة كبرى، إذ كيف يمكن الرد على حرب قانونية تحولت فجأة إلى حصار اقتصادي خانق؟ وهو ما دفع طهران للانتقال من التهديد النظري إلى التطبيق العملي للردع الشامل في المنطقة الرمادية، وهو ما سنعالجه في المبحث الرابع.

## المحور الرابع: حرب 2026 وتطبيق الردع الشامل في المنطقة الرمادية

بمجرد انطلاق العملية العسكرية الأمريكية - الإسرائيلية فجر فبراير 2026، والتي أسفرت في ساعاتها الأولى عن تدمير بنى تحتية استراتيجية واغتيال قيادات ومرجعيات عليا في طهران أهمها المرشد الأعلى علي خامنئي، أصبح جليا أن الترسنة القانونية التي هندستها إيران لعقود (كما بينا في المبحث السابق) قد حان وقت تفعيلها ميدانيا. حيث أدرك القادة الاستراتيجيون الإيرانيون استحالة تحقيق توازن ردع متكافئ في الجو والبحر أمام القوة النيرانية الساحقة لواشنطن وتل أبيب. لذلك، لجأت طهران إلى تطبيق استراتيجية "التصعيد الأفقي" <sup>1</sup> (Horizontal Escalation) "الردع الشامل عبر استغلال المنطقة الرمادية؛ وهي مساحة من التفاعلات الجيوسياسية والعسكرية تقع بين حالة السلم الاعتيادي والحرب التقليدية المفتوحة، وتصمم لإحداث شلل لدى الخصم من خلال الغموض، والإنكار، والتهديد غير المباشر".<sup>2</sup>

### أ. استهداف دول الخليج وتلازم الأمن الإقليمي

كانت الخطوة الأكثر خطورة في الرد الإيراني هي قرار توسيع مسرح العمليات ليشمل دولا غير منخرطة فعليا في الهجوم. فبدلا من الاكتفاء باستهداف إسرائيل أو القواعد العسكرية الأمريكية البحتة، شنت إيران محاولات لاستهداف منشآت شركة أرامكو السعودية في رأس تنورة، ومنشأة رأس لفان للطاقة في قطر، إضافة إلى محطة تخزين الوقود وتوزيعه في مصفح ومرافق الطاقة في الفجيرة في الإمارات العربية المتحدة، فضلا عن خزانات وقود وناقلة نفط في ميناء الدقم في سلطنة عمان.<sup>3</sup>

لم تقتصر هذه الضربات على المرافق العسكرية، بل شملت مطارات ومنشآت خدمية ومرافق سياحية ومناطق سكنية، ومنشآت لإنتاج النفط والغاز؛ ما عطل العديد منها، وأعطى الانطباع بأن طهران تحاول توسيع نطاق المواجهة، وفق مقاربة تقوم

<sup>1</sup> يقصد بـ "التصعيد الأفقي" توسيع جبهات المواجهة الجغرافية أو إدخال مسارح عمليات جديدة (كالبحار أو دول حليفة) لتشثيت انتباه الخصم بدل التصعيد العسكري المباشر ضده. للمزيد أنظر:

Michael J. Mazarr, "Understanding Competition: Great Power Rivalry in a Changing International Order," *RAND Corporation*, 2022, 14-16, <https://www.rand.org/pubs/perspectives/PEA1404-1.html>.

<sup>2</sup> Michael J. Mazarr, *Mastering the Gray Zone: Understanding a Changing Era of Conflict* (Carlisle, PA: Strategic Studies Institute, US Army War College, 2015), 1-5.

<sup>3</sup> "التداعيات الاقتصادية للحرب الأمريكية - الإسرائيلية"،<sup>4</sup>

على تالزم أمن إيران مع أمن دول الخليج<sup>1</sup>. من المنظور الاستراتيجي، تعرف هذه المقاربة بـ "الابتزاز الجيوسياسي"<sup>2</sup> (Geopolitical Blackmail)، حيث تتعامل طهران مع استقرار المنطقة بوصفه معادلة مترابطة لا يتحقق فيها الاستقرار لأي طرف بمعزل عن الآخر<sup>3</sup>. لقد أرادت إيران إيصال رسالة لواشنطن مفادها أن تكلفة إسقاط النظام الإيراني هي تدمير البنية التحتية لحلفاء أمريكا، ودفع دول الخليج (التي حاولت النأي بالنفس) للضغط بقوة على إدارة الرئيس دونالد ترامب لوقف الحرب.

#### ب. تكتيك الإنكار المعقول<sup>4</sup>

في سياق استغلال المنطقة الرمادية، تبنت الدبلوماسية الإيرانية خطابا قد يبدو متناقضا للتوصل من التبعات القانونية المباشرة للهجوم على دول ذات سيادة. في أدبيات الصراع الحديث، يعد الإنكار المعقول أداة رئيسية لتنفيذ أعمال عدائية دون الوصول إلى عتبة استدعاء رد عسكري دولي شامل<sup>5</sup>.

وقد تجلّى هذا التكتيك بوضوح في مواقف طهران بخصوص استهداف دول الخليج العربية؛ ففي حين نفت جهات إيرانية مسؤوليتها عن الهجمات ضد جيرانها، حاولت جهات إيرانية أخرى تبرير الهجمات بأنها لا تستهدف هذه الدول، بل القواعد العسكرية الأميركية الموجودة على أراضيها، كما حاولت جهات إيرانية ثالثة التبرؤ من المسؤولية زاعمة أنها لا تسيطر على الجهات التي تشن الهجمات<sup>6</sup>.

ويمكن القول إن هذا التناقض الإيراني بلغ ذروته حينما اعتذر الرئيس الإيراني، مسعود بزشكيان، عن استهداف دول الخليج العربية، وتعهد بعدم مهاجمتها مستقبلا... لكن طهران استأنفت بعد ساعات من هذا الإعلان هجماتها على قطر والبحرين والإمارات والسعودية والكويت؛ وهو ما يشير إلى وجود انقسامات في النخبة الحاكمة، وإلى عدم سيطرة النخبة السياسية على

---

<sup>1</sup> "الهجمات الإيرانية على دول الخليج العربية: الدوافع والتداعيات المحتملة"، تقدير موقف (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 8 مارس 2026)، 5.

<sup>2</sup> هي استراتيجية قسرية تعتمد فيها الدولة على التهديد بزعزعة الأمن الإقليمي وتعطيل المصالح الحيوية (كطرق الملاحة والطاقة) لإجبار الخصوم على تقديم تنازلات. وفي السياق الإيراني، يترجم هذا المفهوم عبر معادلة صفرية تلوح من خلالها طهران عبر وكلائها بأن خنقها اقتصاديا وعزلها دوليا سيقود حتما إلى إشعال المنطقة بأسرها وحرمان الجميع من الاستقرار. للمزيد أنظر:

Kenneth Katzman, Iran's Foreign and Defense Policies (Washington, DC: Congressional Research Service, 2021), 18-20, <https://www.congress.gov/crs-product/R44017>.

<sup>3</sup> "الهجمات الإيرانية على دول الخليج العربية"، 5.

<sup>4</sup> يعتمد تكتيك الإنكار المعقول (Plausible Deniability) على تعمد إخفاء تسلسل الأوامر لتمكين كبار المسؤولين من إنكار تورطهم أو علمهم بالعمليات السرية بشكل مقنع عند انكشافها. يستخدم هذا المفهوم لحماية صانعي القرار من المساءلة القانونية والسياسية، حيث تهندس العمليات بحيث لا توجد أدلة مادية تربط القيادة بأنشطة مؤسسية. برز المصطلح استخباراتيا إبان الحرب الباردة لضمان تنفيذ التدخلات الخارجية دون تحمل الدولة مسؤولية رسمية ومباشرة أمام المجتمع الدولي. للمزيد أنظر:

Austin Carson, *Secret Wars: The Politics of Covert Conflict* (Princeton: Princeton University Press, 2018).

<sup>5</sup> Hal Brands, *The Twilight Struggle: What the Cold War Teaches Us About Great-Power Rivalry Today* (New Haven: Yale University Press, 2022), 112-115.

<sup>6</sup> "الهجمات الإيرانية على دول الخليج العربية"، 5.

الحرس الثوري الإيراني<sup>1</sup>. هذا التناقض—سواء أكان مقصودا كاستراتيجية تضليل، أم ناتجا عن شرح حقيقي في بنية الدولة المزدوجة الإيرانية—أدى وظيفته في إرباك ردة الفعل الدولية وإطالة أمد التفاوض.

### ج. العسكرية الاقتصادية وإخضاع واشنطن للهدنة

كان التتويج الفعلي لـ"الحرب القانونية" والاستراتيجية الإيرانية هو التطبيق الفعلي للإغلاق الجزئي والمتكرر لمضيق هرمز واستهداف السفن، مما أدى إلى حالة من الهلع في أسواق الطاقة العالمية. وقد أفضى هذا الاضطراب إلى تداعيات اقتصادية واسعة، حيث لجأت عدد من شركات الطاقة في المنطقة إلى إعلان حالة القوة القاهرة على عملياتها وعقود التوريد، وذلك نتيجة تعطل الملاحة عبر المضيق وتصادد المخاطر الأمنية<sup>2</sup>.

النتائج كانت كارثية وسريعة؛ إذ ارتفعت أسعار خام برنت بنحو 35 في المئة لتصل إلى 93 دولارا أميركيا للبرميل، مع تقديرات بإمكانية وصولها إلى 150 دولارا إذا استمرت الحرب لأسبوع إضافي، وقفزت أسعار الغاز في أوروبا بأكثر من 50 في المئة<sup>3</sup>. هذا "الألم الاقتصادي"<sup>4</sup> العالمي المفتعل هو ما استهدفته طهران لكسر إرادة واشنطن<sup>5</sup>.

ففي حين كانت إسرائيل تدفع باتجاه حرب استنزاف طويلة تؤدي إلى إسقاط النظام الإيراني بالكامل، وجد الرئيس الأمريكي دونالد ترامب نفسه محاصرا بين الرغبة في إخضاع طهران لشروطه القصوى (صفر تخصيب وتفكيك الصواريخ)، وبين خطر انهيار الاقتصاد الأمريكي، وارتفاع التضخم، وخسارة حربه للانتخابات النصفية المقررة في نوفمبر 2026.

أثمر هذا الردع الشامل في النهاية، وتحت ضغط دولي وخليجي غير مسبوق إلى إجبار واشنطن وطهران على القبول بوساطة باكستانية - عمانية أفضت إلى إعلان اتفاق هدنة في أبريل 2026. تضمن تعليق الأعمال القتالية مدة أسبوعين، والبدء في مفاوضات، في إسلام أباد<sup>6</sup>. واستمرت هذه الهدنة إلى غاية التوصل إلى توقيع مذكرة تفاهم بوقف إطلاق النار، حيث تبقى إمكانية خرقه قائمة في أي وقت. لقد أثبتت وقائع الأسابيع الستة من الحرب أن قدرة إيران على البقاء لم تعتمد على صد المقاتلات

<sup>1</sup> المرجع نفسه، 5.

<sup>2</sup> حافظ، "مضيق هرمز بين سيادة الدولة"، 5.

<sup>3</sup> "الهجمات الإيرانية على دول الخليج العربية"، 6.

<sup>4</sup> يشير الألم الاقتصادي إلى الأضرار والمعاناة المالية والتجارية التي تفرض عمدا على دولة ما عبر أدوات الإكراه، مثل العقوبات أو الحصار، لإجبارها على تغيير سلوكها السياسي. يستخدم هذا المفهوم في دراسات "فن الحكم الاقتصادي" لقياس الحد الأقصى من التدهور المعيشي والانهيار المالي الذي يمكن للخصم تحمله قبل الرضوخ للمطالب. تعتمد هذه الاستراتيجية على فرضية أن الضغط الخانق سيولد استياء شعبيا يهدد استقرار النظام الحاكم، مما يضطره لتقديم تنازلات استراتيجية لتخفيف هذا الألم. للمزيد أنظر:

Richard Nephew, The Art of Sanctions: A View from the Field (New York: Columbia University Press, 2017), 12-15.

<sup>5</sup> Henry Farrell and Abraham L. Newman, "Weaponized Interdependence: How Global Economic Networks Shape State Coercion," International Security 44, no. 1 (2019): 42-45.

<sup>6</sup> "اتفاق وقف إطلاق النار في الحرب على إيران: دوافعه واحتمالات نجاحه"، تقدير موقف (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 9 أبريل 2026)، 4.

الأمريكية والإسرائيلية في الجو، بل على تصدير الفوضى إلى شرايين الاقتصاد العالمي عبر التلاعب بقانون البحار واستهداف جغرافية الطاقة الإقليمية.

### خاتمة واستنتاجات

أثبتت وقائع الحرب الأمريكية-الإسرائيلية على إيران عام 2026 أن الحروب المعاصرة لم تعد تحسم حصريا في ميادين القتال المفتوحة أو عبر التفوق الجوي والبحري التقليدي فقط، بل امتدت لتشمل القدرة على تسليح الجغرافيا والاقتصاد والقانون. لقد كشفت هذه المواجهة عن عمق الهشاشة البنيوية التي تعتري الاقتصاد العالمي حينما يتم تفعيل نقاط الاختناق الجيوسياسية، مبينة كيف يمكن لدولة إقليمية (إيران) أن تعوض تأخرها العسكري عبر تبني استراتيجية الردع الجيواقتصادي والحرب القانونية. لقد أفرز التفكيك التحليلي لهذه الورقة لمسار الحرب—بدءا من التكييف القانوني لمضيق هرمز وصولا إلى اتفاق إطلاق النار—مجموعة من الاستنتاجات المحورية، التي تعيد صياغة فهمنا للعلاقات الدولية والقانون الدولي للبحار، وتتلخص في الآتي:

#### أولا: الحرب القانونية كأداة لتقويض التفوق العسكري

أظهرت الحرب أن القانون الدولي ليس مجرد إطار معياري محايد، بل هو ساحة صراع موازية. فمن خلال استغلال الغموض في قواعد القانون الدولي للبحار، ورفض الإطار العربي لنظام المرور العابر لصالح تفعيل نظام المرور البري، نجحت طهران في خلق غطاء سيادي شرعن إلى حد ما لإجراءاتها التقييدية. في ضوء ذلك، لا ينبغي أن يفهم ما يظهر في حالة مضيق هرمز، بوصفه استثناء عمليا، على أنه تعديل في القاعدة، بل هو في جوهره اختبار لمدى صمودها في مواجهة توظيفات تفسيرية متبانية. وهذا يؤكد أطروحات النظرية الواقعية في شقها الهجومى لجون ميرشايمر، التي تتجادل بأن القوانين والمؤسسات الدولية غالبا ما تكون خاضعة لحسابات القوة، وتفشل في ردع الدول حينما يتعلق الأمر ببقاء النظام.

#### ثانيا: انهيار مفهوم الحياد وتلازم الأمن الإقليمي

لقد حطمت حرب 2026 وهم إمكانية عزل الصراعات الاستراتيجية جغرافيا. فقيام إيران باستهداف البنى التحتية المحايدة في دول الخليج كأداة للضغط على واشنطن أثبت أن أهداف القصف استراتيجية متعلقة برفع تكلفة العدوان الإسرائيلي-الأميركي على المستويين الإقليمي والعالمي، وعلى المستويين الجيوستراتيجي والاقتصادي، بغض النظر عن السلوك السياسي للدول المستهدفة. هذا الواقع فرض تحولا جذريا في الإدراك الاستراتيجي الخليجي، حيث ظهرت بوادر تحول علاقة دول الخليج العربية الاستراتيجية بالولايات المتحدة إلى عبء أمني واقتصادي وسياسي عليها، بدلا من أن تكون ميزة لها. يرجح انتقال هذه الدول مستقبلا من التحالف المطلق إلى سياسات التحوط القوي.

#### ثالثا: محدودية "اتفاقية جامايكا" وضرورة "الندويل الوظيفي" الجديد

أبرزت أزمة إغلاق المضيق واحتجاز السفن أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 غير قادرة بصيغتها الحالية على منع الدول المشاطئة من توظيف المضائق الحيوية في المنطقة الرمادية. وعليه، فإن ترك المضيق رهينة للتأويلات الأحادية يمثل

تهديدا متواصلا للأمن البحري العالمي. ومن هنا، تبرز ضرورة الانتقال إلى إطار تعاقدى خاص، حيث تبدو الدعوة إلى إطار دولي متخصص، سواء في صورة مؤتمر أو آلية تشاورية، مدخلا مناسباً لإعادة تأكيد الإطار القانوني لنظام المرور العابر في المضائق الحيوية، وعلى رأسها مضيق هرمز. هذا الإطار يجب أن يستهدف ترسيخ فهم مشترك للقواعد القائمة، وتحديد حدود صلاحيات الدول الساحلية في تنظيم المرور من دون المساس بجوهره.

ختاماً، إن وقف إطلاق النار الذي تم التوصل إليه في إسلام أباد في أبريل 2026 قد أنهى العمليات العسكرية المباشرة، لكنه لم يحل المعضلة البنيوية. فما دامت الترسنة القانونية الإيرانية (قانون 1993) قائمة، وما دام مضيق هرمز يخضع لـ "الابتزاز الحيواقتصادي المتبادل"، فإن أي شرارة قادمة في الشرق الأوسط لن تقتصر تداعياتها على أطراف النزاع، بل ستدفع بالاقتصاد العالمي مجدداً نحو حافة الهاوية. لقد أثبتت هذه الحرب أن سيادة القانون الدولي للبحار تنتهي تماماً عند النقطة التي تبدأ فيها صراعات البقاء الجيوسياسية.

### لائحة المراجع:

1. التداعيات الاقتصادية للحرب الأمريكية - الإسرائيلية على إيران إقليمياً وعالمياً، "تحليلات اقتصادية (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 9 مارس 2026).
2. محمد حسام حافظ، "مضيق هرمز بين سيادة الدولة ووظيفة القانون الدولي: قراءة في نظام المرور العابر وحدود توظيفه السياسي"، تقييم حالة (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 9 أبريل 2026).
3. الطاقة العالمية في نفق مظلم وآفاق قائمة، "تحليلات اقتصادية (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 22 مارس 2026).
4. الهجمات الإيرانية على دول الخليج العربية: الدوافع والتداعيات المحتملة، "تقدير موقف (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 8 مارس 2026).
5. اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969.
6. Robin R. Churchill and Vaughan Lowe, The Law of the Sea, 3rd ed. (Manchester: Manchester University Press, 1999).
7. Orde F. Kittrie, *Lawfare: Law as a Weapon of War* (New York: Oxford University Press, 2016).
8. Charles J. Dunlap Jr., "Lawfare Today: A Perspective," Yale Journal of International Affairs 3, no. 1 (2008): 146-150; See also: Orde F. Kittrie, *Lawfare and Armed Conflict: Comparing Chinese and U.S. Approaches* (Cambridge: Cambridge University Press, 2016).
9. Robert D. Blackwill and Jennifer M. Harris, *War by Other Means: Geoeconomics and Statecraft* (Cambridge, MA: Harvard University Press, 2016).
10. Donald R. Rothwell and Tim Stephens, *The International Law of the Sea*, 2nd ed. (Oxford: Hart Publishing, 2016).

11. Martti Koskenniemi, "The Politics of International Law," *European Journal of International Law* 1, no. 1 (1990).
12. Jean-Paul Rodrigue, *The Geography of Transport Systems*, 5th ed. (New York: Routledge, 2020).
13. Strait of Hormuz, *Encyclopaedia Britannica*, accessed April 8, 2026, <https://www.britannica.com/place/Strait-of-Hormuz>.
14. Donald R. Rothwell and Tim Stephens, *The International Law of the Sea*, 2nd ed. (Oxford: Hart Publishing, 2016).
15. Aldo Chircop, "The Law of the Sea and the Strait of Hormuz," in *The International Legal Regime of the Strait of Hormuz*, ed. Mehrdad Payandeh. Berlin: Springer, 2010.
16. Robert D. Kaplan, *The Revenge of Geography: What the Map Tells Us About Coming Conflicts and the Battle Against Fate* (New York: Random House, 2012).
17. Alia Chughtai, "Which Oil and Gas Facilities in the Gulf Have Been Attacked?" *Al Jazeera*, March 4, 2026.
18. John Basquill, "Traders, Buyers Face Disruption after Wave of Gulf Force Majeure Claims," *GTR Review*, March 25, 2026.
19. Eshe Nelson, "Natural Gas Prices Surge After Attacks Hit Facilities in Qatar," *The New York Times*, March 18, 2026.
20. Oxford Economics, "Iran Conflict: Iran War Scenarios: The Oil Price That Breaks Parts of the Economy," *Research Briefing*, March 13, 2026.
21. Hugo Caminos and Vincent P. Cogliati-Bantz, *The Legal Regime of Straits: Contemporary Challenges and Solutions* (Cambridge: Cambridge University Press, 2014).
22. Rothwell and Stephens, *The International Law of the Sea*.
23. International Court of Justice, *Corfu Channel (United Kingdom v. Albania)*, Judgment of 9 April 1949, I.C.J. Reports 1949.
24. James Kraska, *Maritime Power and the Law of the Sea: Expeditionary Operations in World Politics* (Oxford: Oxford University Press, 2011).
25. Nilufer Oral, "Navigating the Oceans: Old and New Challenges for the Law of the Sea for Straits Used for International Navigation," *Ecology Law Quarterly* 46, no. 1 (2019).
26. Kittrie, *Lawfare*, 2-8; See also: Michael N. Schmitt, "Asymmetrical Warfare and International Humanitarian Law," *Air Force Law Review* 62 (2002).

27. Yoshifumi Tanaka, *The International Law of the Sea*, 3rd ed. (Cambridge: Cambridge University Press, 2019).
28. J. Ashley Roach and Robert W. Smith, *Excessive Maritime Claims*, 3rd ed. (Leiden: Martinus Nijhoff Publishers, 2012).
29. Michael J. Mazarr, "Understanding Competition: Great Power Rivalry in a Changing International Order," *RAND Corporation*, 2022, 14–16, <https://www.rand.org/pubs/perspectives/PEA1404-1.html>.
30. Michael J. Mazarr, *Mastering the Gray Zone: Understanding a Changing Era of Conflict* (Carlisle, PA: Strategic Studies Institute, US Army War College, 2015).
31. Kenneth Katzman, *Iran's Foreign and Defense Policies* (Washington, DC: Congressional Research Service, 2021), 18–20, <https://www.congress.gov/crs-product/R44017>.
32. Austin Carson, *Secret Wars: The Politics of Covert Conflict* (Princeton: Princeton University Press, 2018).
33. Hal Brands, *The Twilight Struggle: What the Cold War Teaches Us About Great-Power Rivalry Today* (New Haven: Yale University Press, 2022).
34. Richard Nephew, *The Art of Sanctions: A View from the Field* (New York: Columbia University Press, 2017).
35. Henry Farrell and Abraham L. Newman, "Weaponized Interdependence: How Global Economic Networks Shape State Coercion," *International Security* 44, no. 1 (2019).